

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة السنوية

روما، 3-6/6/2013

مسائل الموارد والمالية والميزانية

البند 6 من جدول الأعمال

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات

للنظر



Distribution: GENERAL

WFP/EB.A/2013/6-D/1

3 May 2013

ORIGINAL: ENGLISH

مذكرة للمجلس التنفيذي

هذه الوثيقة مقدمة للمجلس التنفيذي للنظر

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين قد تكون لديهم أسئلة فنية تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة إلى الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورين أدناه، ويفضل أن يتم ذلك قبل ابتداء دورة المجلس التنفيذي بفترة كافية.


antoine.antoun@noos.fr

السيد أنطوان أنطون

رئيس لجنة مراجعة الحسابات:

يمكنكم الاتصال بوحدة خدمات المؤتمرات، إن كانت لديكم أسئلة تتعلق بتوفير الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي وذلك على الهاتف رقم: (066513-2645/2558).

مشروع القرار*



يحيط المجلس علماً بالوثيقة المعنونة "التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات" (WFP/EB.A/2013/6-D/1).

* هذا مشروع قرار، وللإطلاع على القرار النهائي الذي اعتمده المجلس، يرجى الرجوع إلى وثيقة القرارات والتوصيات الصادرة في نهاية الدورة.

التقرير السنوي للجنة مراجعة الحسابات في البرنامج

أبريل/نيسان 2013

إلى المجلس التنفيذي

يسر لجنة مراجعة الحسابات أن تتقدم بتقريرها السنوي إلى المجلس التنفيذي، بمقتضى اختصاصاتها (WFP/EB.2/2011/5-B/1/Rev.1)، لينظر فيه المجلس، وفقاً للقرار الذي اتخذته في دورته العادية الثانية لعام 2011. ويهدف هذا التقرير إلى تقديم عرض موجز لأبرز أنشطة لجنة مراجعة الحسابات وآرائها في الفترة من 1 أبريل/نيسان 2012 حتى 31 مارس/آذار 2013. ويتصادف التاريخ الأخير مع إنجاز الكشوف المالية السنوية، وهي محور من محاور التركيز الرئيسية للجنة. واللجنة على استعداد لمناقشة هذا التقرير مع المجلس.

السيد أنطوان أنطون
رئيس لجنة مراجعة الحسابات
أبريل/نيسان 2013

المقدمة وسير عمل لجنة مراجعة الحسابات

الاختصاصات

- 1- في أعقاب قرار المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية المنعقدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2011، عُذلت اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات. وتعمل لجنة مراجعة الحسابات بصفتها هيئة استشارية خبيرة تسدي المشورة الخبيرة المستقلة للمجلس التنفيذي وللمدير التنفيذي في ممارسة مسؤولياتها الإدارية.
 - 2- وتشمل المسؤوليات المحددة للجنة مراجعة الحسابات إبداء المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي في المسائل التالية بموجب الفقرة 3 من الاختصاصات المعدلة:
 - ◀ المراجعة الداخلية للحسابات؛
 - ◀ إدارة المخاطر والضوابط الداخلية؛
 - ◀ الكشوف المالية؛
 - ◀ المحاسبة؛
 - ◀ المراجعة الخارجية للحسابات؛
 - ◀ القيم والأخلاق؛
 - ◀ الادعاءات بأنشطة غير سليمة.
- وقد أعدت لجنة مراجعة الحسابات هذا التقرير وفق هذا الترتيب.

تكوين لجنة مراجعة الحسابات

- 3- يرد التكوين الحالي لعضوية اللجنة في الملحق الثاني. وتجدر الإشارة إلى أنّ هذا التكوين يراعي التوازنات المناسبة من حيث نوع الجنس والإقليم.

أنشطة لجنة مراجعة الحسابات

- 4- يغطي هذا التقرير الفترة من 1 أبريل/نيسان 2012 إلى 31 مارس/آذار 2013. ويقدم التقرير عرضاً مجملًا لأعمال لجنة مراجعة الحسابات خلال تلك الفترة ويسلط الأضواء على المسائل التي يُعتقد أنها تتطلب اهتماماً من المجلس التنفيذي ومن المدير التنفيذي. واجتمعت لجنة مراجعة الحسابات ثلاث مرات خلال تلك الفترة، في يونيو/حزيران وديسمبر/كانون الأول 2012 وفي مارس/آذار 2013.
- 5- وتجتمع لجنة مراجعة الحسابات في المقر الرئيسي للبرنامج ثلاث مرات في السنة على الأقل وذلك لمدة تتراوح بين يومين وثلاثة أيام. وعقد اجتماع ديسمبر/كانون الأول 2012 بصفة استثنائية في دبي نظراً لدعوة أعضاء لجنة مراجعة الحسابات إلى حضور اليوم الأول من اجتماع الإدارة العالمي. وإضافة إلى ذلك، قد يُطلب إلى اللجنة، أو بعض أعضائها، المساعدة في تأدية مهمة معينة. وتكتسي الجلسات التنفيذية – المقنصرة على أعضاء اللجنة فحسب – التي تعقد مع المدير التنفيذي في اليوم الأول من كل اجتماع واليوم الأخير منه أهمية خاصة. وتركز هذه الاجتماعات أساساً على الجوانب الاستراتيجية وتسهم في اعتماد اللجنة الوجيهة المبتغاة، إذ أنها تتيح لها الإلمام عن كثب بأولويات البرنامج واحتياجاته.

وتتيح هذه الاجتماعات للجنة أيضا أن تشاطر المدير التنفيذي في المسائل الجوهرية التي تشغل بال اللجنة وأن تعرض عليه الموضوعات التي تستدعي أن يوليها اهتماما عاجلا.

- 6- ومنذ عام 2009، دأبت اللجنة أيضا على الاجتماع مع مكتب المجلس التنفيذي أثناء اجتماعاته. وجنت اللجنة فوائد جمة من تلك الاجتماعات التي ترى فيها حلقة وصل أساسية مع المجلس التنفيذي. ومع مضي الوقت، تتوقع اللجنة أن تكون هذه الاجتماعات عوناً لها في تعزيز استجابتها لأولويات المجلس التنفيذي وفي اضطلاعها بمهامها الرقابية.
- 7- وعادة ما يشارك في اجتماعات اللجنة نائب المدير التنفيذي والمديرون التنفيذيون المساعدون المعنيون وموظفونهم. وقد حدث تحسن أكيد في الوثائق التي تُعرض على اللجنة من حيث جودتها ومحتواها وفي تقاسم الرؤى المتعمقة والإرشادات والتصورات المستقبلية ذات الأهمية البالغة لدور اللجنة في إسداء المشورة المستقلة.
- 8- وتحظى اللجنة بدعم نفيس من المفتش العام (مدير مكتب الرقابة) وفريقه، حيث يحضر المفتش وفريقه مناقشة أغلب بنود جدول الأعمال. ويقدم المراجع الخارجي مساندة مماثلة.
- 9- وظلت اللجنة تحرص على إسداء المشورة المتوازنة للمدير التنفيذي وللمكتب المجلس التنفيذي وتحظى بدورها بإرشاداتهم وتصوراتهم المستقبلية. وترصد اللجنة بانتظام متابعة قراراتها وتوصياتها.
- 10- وتعرب لجنة مراجعة الحسابات عن امتنانها للمدير التنفيذي وفريقه وللمكتب المجلس التنفيذي لما تلقته منهم من مساعدة في أداء واجباتها. بيد أنه ينبغي التشديد على أن اللجنة لن تكون فعالة ما لم يكن المجلس والإدارة مقتنعين بالحاجة إلى لجنة مستقلة لمراجعة الحسابات وبدورها. ولأن هذه المبادرة حديثة العهد داخل أسرة الأمم المتحدة، فإن هناك قدراً من الالتباس المفهوم حيال أفضل السبل للاستفادة من لجنة مراجعة مؤلفة من خبراء خارجيين. وتشهد لجان مراجعة الحسابات، بما في ذلك في أوساط الشركات، تطوراً متواصلاً وثمة شعور بأن المتطلبات الجديدة التي تفرض على هذه اللجان وتتجاوز كثيراً نطاق فحص الكشوف المالية والإشراف على وظيفة مراجعة الحسابات الداخلية تكاد تجعل من مصطلح "لجنة مراجعة الحسابات" اسماً على غير مُسمّى، إذ يزداد النظر إلى لجنة مراجعة الحسابات بصفتها أداة أساسية لتفعيل عمل المجلس وإسداء المشورة المستقلة للإدارة العليا عن نجاعة مختلف مبادرات السياسات وفعاليتها التكاليفية ومدى ما تنطوي عليه سائر هذه المبادرات من مخاطر استراتيجية وتشغيلية وذات صلة بالإبلاغ المالي والامتثال.
- 11- وتود لجنة مراجعة الحسابات أن تشدد على أهمية إجراء زيارات ميدانية. فلمعاينة العمليات أهمية بالغة لدى لجنة مراجعة الحسابات - وهي المعيار لا لكل مجلس فحسب بل ولأي لجنة لمراجعة الحسابات - من حيث اكتساب المعرفة بالمنظمة التي تضطلع فيها بمسؤولية الرقابة المالية، وهي تدرج في إطار نشاط اللجنة الذي يحقق قيمة مضافة تتجلى في كفاءة تحقيق مهمة البرنامج. وندعم مواصلة العمل مع المدير التنفيذي نحو تحقيق هذا الهدف.

المراجعة الداخلية للحسابات

- 12- أصدر المدير التنفيذي ميثاق مكتب الرقابة في 15 آذار/مارس 2012. وترى لجنة مراجعة الحسابات أن هذا الميثاق يضيء قدراً أكبر من الوضوح على مهمة مكتب الرقابة وعلى سبل ووسائل أداء تلك المهمة.
- 13- وعلى النحو المشار إليه في اختصاصاتها، شاركت لجنة مراجعة الحسابات في عملية اختيار المدير الجديد لمكتب الرقابة بتواجد رئيسها ضمن فريق الاختيار في نوفمبر/تشرين الثاني 2012.

إدارة المخاطر والضوابط الداخلية

14- ترحب لجنة مراجعة الحسابات بالجهود التي بذلها البرنامج في عام 2012 لمواصلة تعزيز إدارته للمخاطر، وعلى وجه الخصوص، تقديم دعم البعثات المتكاملة لإدارة المخاطر المؤسسية إلى العمليات المعقدة، وإعداد بيان مدى تقبل البرنامج للمخاطر والموافقة عليه.

15- **تخطيط التعاقب:** لاحظت لجنة مراجعة الحسابات في تقريرها السنة الماضية أنها ستكون قد قصرت في أداء واجباتها إن لم تنبه إلى أن تخطيط التعاقب في الوظائف القيادية الرئيسية يمثل أكبر المخاطر في جدول أعمال الإدارة في معظم المؤسسات العامة والخاصة ومجالس إدارتها. ويكتسي تحديد وتوظيف فريق من القياديين الذين يتمتعون بالحماسة الدافقة والرؤية والحدق المهني لتنفيذ الاستراتيجية في إطار منظومة الأمم المتحدة، ولديهم القدرة على التواصل مع المجتمع الدولي والمنظمات المانحة والتأثير عليهما والتفاعل معهما أهمية بالغة لاستدامة نجاح البرنامج. وهذه القرارات القيادية هي أكثر القرارات التي تتخذها هيئة تنفيذية مهمة. وفي ضوء التغييرات التي حدثت في الآونة الأخيرة في وظائف قيادية رئيسية مسؤولة أمام المدير التنفيذي، وعمليات إعادة التكاليف، وخطة تعويضات الإنهاء المبكر للخدمة، ينبغي على المجلس التنفيذي أن يكفل استعراض الخطط الانتقالية ورصدها ومواءمة الاستراتيجية وعمليات الرقابة التشغيلية. ولئن كان من الواجب أن تتسجم عمليات الاختيار مع سياسات الخدمة المدنية الدولية والأمم المتحدة والبرنامج، فإن تحديد المواهب الداخلية والخارجية لتدريبها على القيادة والتناوب في مختلف الوظائف ومهام تعزيز الدراية التقنية ينبغي أن يتم عمدا بغية تكوين مجموعة من المرشحين لشغل الوظائف القيادية الشاغرة في المستقبل القريب وفي الأجل الطويل. وينبغي أن تؤكد الإدارة للمجلس التنفيذي أن الأموال التي تنفق على الحزم المتفق عليها لإنهاء الخدمة تحقق الأثر القصيرة الأجل والطويلة الأجل المطلوبة على أهداف المنظمة، وأن أهداف رأس المال البشري عموما لها غايات محددة ويمكن التحقق منها ولها قياسات جارية محددة.

16- **بيان السنة الثانية للرقابة الداخلية:** لاحظت لجنة مراجعة الحسابات أن مشروع البيان المتعلق بالضوابط الداخلية المزمع أن توقع عليه المديرية التنفيذية وأن يحظى بدعم الإدارة لا يزال يمثل شهادة على ممارسة ممتازة تشكل منطلقا مهما للتوجه بشأن التوقعات في مضمار الحوكمة والمخاطر والرقابة والامتثال والمساءلة. وسرّ لجنة مراجعة الحسابات أنها لاحظت أن موظفي المالية وإدارة المخاطر اتخذوا أساسا لمنهجيتهم للرقابة أطرا مقبولة على نطاق واسع، مثل إطار لجنة المنظمات الراعية للجنة تريدواي وإرشادات تيرنبول بشأن تنفيذ مدونة المملكة المتحدة الموحدة. وكانت هناك استجابة شاملة لبيان الضمان الجديد بشأن الرقابة الداخلية الذي عُمد على نائب المدير التنفيذي والمديرين التنفيذيين المساعدين والمديرين الإقليميين، وفرت أدلة على حالة إجراءات الرقابة الداخلية في مجالاتهم. وأحرز تقدم في جميع المجالات تقريبا التي تتطلب التحسين. ولم تلاحظ لجنة مراجعة الحسابات أية تعليقات جوهرية بشأن هذه الكشوف من مراجع الحسابات الخارجي أو مراجع الحسابات الداخلي. وينبغي يُشجع المجلس التنفيذي بوجود هذه العملية.

17- **إدارة مخاطر تسعير السلع الأساسية:** نظرا لأن هياكل أسواق السلع الأساسية وأسعارها لا تزال متقلبة في شتى أنحاء العالم، تواصل لجنة مراجعة الحسابات تشجيع الإدارة على أن ترسي الأسس لتعزيز الريادة في مضمار التصور والرقابة فيما يخص تجارة السلع الأساسية والتحوط والتنبؤ بشأنها. وتفسح القدرة على الدخول في التزامات متعددة السنوات من تمويل المانحين ودعم المتلقين المجال أمام تحقيق حصائل إنسانية وإنمائية تتسم بقدر أكبر من الاستشراف والكفاءة. ويمكن تخفيف وقع صدمات الأسعار – التي قد تقلل كثيرا من تأثير مستوى التمويل الذي تلتزم به جهة مانحة – من خلال آليات تخضع للإشراف الملائم. ويستغرق تنمية مثل هذه الدراية بعض الوقت، وبالتالي تشجع لجنة مراجعة

الحسابات الإدارية على أن تضع إجراءات لتنمية مثل هذه المواهب. ومع أن عمليات الاستثمار والبنى الأساسية والرقابة الراهنة تتناسب مع جهود البرنامج الحالية، فإنها قد لا تكون كافية للاحتياجات المستقبلية.

الرقابة على الخزنة والاستثمارات

- 18- تلقت لجنة مراجعة الحسابات معلومات عرضتها الإدارة عن أداء حافظة الاستثمارات القصيرة الأجل. وبعد الاطلاع على المبادئ التوجيهية والقيود المتعلقة بالاستثمارات وأوجه المخاطر فيها، تستطيع اللجنة أن تقول أنها معقولة.
- 19- غير أن لجنة مراجعة الحسابات ترى أن البرنامج ينبغي أن يزيد الاستعانة بالمتعمدة بخبراء الخزنة والاستثمار الخارجيين، نظراً للحاجة إلى مواصلة تحسين ممارسات إدارة مخاطر تسعير السلع الأساسية المشار إليها سابقاً، إلى جانب التعقيد المتزايد دائماً للأسواق العالمية للمالية والخزنة. ولم يعقد الفريق الاستشاري للبرنامج اجتماعاً في عام 2012. وترى لجنة مراجعة الحسابات أنه ينبغي تكليف الفريق بعقد اجتماع سنوياً وحسبما تنشأ الظروف. وعلاوة على ذلك، ومن أجل أن تؤدي لجنة مراجعة الحسابات دورها بشكل مناسب في تقييم عملية الإدارة المالية - علماً بأن أعضائها ليسوا خبراء في الاستثمار - فإنها ستطلب صياغة محاضر اجتماعات الفريق الاستشاري وتوزيعها، أو كإجراء بديل أن يسمح لأحد أعضاء لجنة مراجعة الحسابات بحضور الاجتماعات للملاحظة. وأشارت لجنة مراجعة الحسابات إلى أنه بالإضافة إلى الفريق الاستشاري للبرنامج، قدمت خزنة البنك الدولي في السنوات الأخيرة أيضاً استشارات إلى البرنامج بشأن مجموعة من المسائل التي قد تكون خبرة البرنامج فيها محدودة، بما في ذلك سياسة الاستثمار وسياسة النقد الأجنبي، واختيار مدير الاستثمار وما إلى ذلك، وتشجع اللجنة بالتأكيد هذا الحوار المستمر.

الكشوف المالية

- 20- بعد تمحيص المعلومات التي قدمتها إدارة البرنامج للجنة مراجعة الحسابات في اجتماعها المعقود في مارس/آذار 2013 عن إعداد الكشوف المالية السنوية والمعلومات التي قدمها مكتب الرقابة والمراجع الخارجي عن المراجعة التي أجراها، أصبح بوسع اللجنة أن تقول إن مشروع الكشوف المالية ملائم لإرساله لإدارة البرنامج لاعتماده نهائياً وللمراجع الخارجي ليقوم بوضع الصيغة النهائية للمراجعة، إذ أن لجنة مراجعة الحسابات لم تُبلِّغ بأي بنود جوهرية.

المحاسبة

- 21- تلاحظ لجنة مراجعة الحسابات مع الارتياح مواصلة البرنامج قيادة وكالات الأمم المتحدة الأخرى ودعمها بنشاط في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولم تصدر في عام 2012 أية معايير محاسبية دولية جديدة للقطاع العام، على الرغم من أن البرنامج واصل تحسين معالجة المعايير المنفذة في وقت سابق من خلال إقرارات إضافية في الكشوف المالية وتنسيق الإقرارات مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالإضافة إلى ذلك، تلاحظ لجنة مراجعة الحسابات التزام البرنامج واستعداده لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المنطبقة اعتباراً من يناير/كانون الثاني 2013.

المراجعة الخارجية للحسابات

22- تتسم العلاقة بين لجنة مراجعة الحسابات والمراجع الخارجي بأهمية بالغة، إذ أن اللجنة تثبت عبر هذا المراجع من وجود الضمانات المتكاملة لنظم الرقابة الداخلية. وتتميز العلاقة القائمة بين الطرفين بالاعتماد المتبادل دون الإخلال باستقلال أي منهما.

23- وهذه هي السنة الثالثة التي يضطلع فيها مراجع الحسابات العام للهند بإجراء المراجعة الخارجية. وقد تمكنت لجنة مراجعة الحسابات من إجراء نقاش مثمر عن عمل المراجع الخارجي ومسودة رأيه - غير المشفوع بتحفظات - مع مكتب الرقابة والإدارة المالية في البرنامج. ويرى المراجع الخارجي أنه لا توجد مسألة جوهرية تنتقص من نزاهة الإبلاغ عن الشؤون المالية الحقيقية للبرنامج. وفي ضوء تفاعل لجنة مراجعة الحسابات المستمر، فإنها تتفق مع ذلك الرأي. ولجنة مراجعة الحسابات مقتنعة بأنه قد تم الكشف في المذكرات على الكشوف المالية عن كل مسألة من المسائل التي أحيطت بها علما وكانت تستدعي مزيدا من الكشف عنها في تلك المذكرات. وتضمنت مناقشات لجنة مراجعة الحسابات النقاط التالية:

◀ الكشف في صندوق المعاشات التقاعدية الذي تديره الهيئة الأم في الأمم المتحدة وليس للبرنامج أي سلطة مباشرة في تقييمه - أبلغت لجنة مراجعة الحسابات بأنه أُنقذ على نهج مشترك بشأن هذا الكشف بين جميع المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛

◀ ضريبة القيمة المضافة المدفوعة والمنتظر استرجاعها، والمستحقة منذ سنوات عديدة في عدد من البلدان. وكان يتعين على البلدان المعنية إعادة هذه المبالغ المستحقة. وحتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2012، حددت مخصصات للحسابات المشكوك فيها يصل مجموعها إلى 21.7 مليون دولار أمريكي (مقارنة بمخصصات قدرها 48.9 مليون دولار أمريكي محددة في 31 ديسمبر/كانون الأول 2011). وترتبط معظم هذه المخصصات بحكومة السودان (15.1 مليون دولار أمريكي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2012 مقارنة بمبلغ 43.3 مليون دولار أمريكي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2011)، التي أشارت في رسالة مؤرخة في 13 أبريل/نيسان 2012 إلى أنها سوف ترد ضريبة القيمة المضافة المستحقة بحلول نهاية ديسمبر/كانون الأول 2013. ويعزى معظم الانخفاض في المخصصات إلى أن ضريبة القيمة المضافة المستحقة من السودان مقومة بالجنيه السوداني. وانخفضت قيمة الجنيه السوداني بمقدار النصف تقريبا، مما أثر بشكل كبير على المبالغ المستحقة المحولة إلى الدولارات الأمريكية، وأدى إلى خسارة غير محققة من أسعار الصرف، ولم تكن هناك أي عواقب لذلك على البرنامج لأن هذه الخسارة عوضتها مخصصات السنوات السابقة. غير أنه في حالة التحصيل الفعلي، وإذا لم يستعد الجنيه السوداني قيمته، سيكون البرنامج قد جمع مبلغا أقل بكثير بدولارات الولايات المتحدة عما أنفقه في الأصل.

24- ولا تقتصر الفائدة الإضافية المتحققة من المراجعة الخارجية ولجنة مراجعة الحسابات على قدرتهما على التركيز على الكشوف المالية لنهاية السنة ومدى نزاهة عرضها فحسب، بل وتشمل تقييم مدى تمكن البرنامج من تنفيذ مهمته. وقد جرت دراسة عدد من مجالات الأداء إما عبر عمليات استعراض الأداء أو من خلال الملاحظة.

القيم والأخلاق

25- لم تلاحظ لجنة مراجعة الحسابات أية شواغل في مضممار القيم والأخلاق في البرنامج. ويبدو أن التوجه العام للإدارة العليا فيما يتعلق بالرقابة والامتثال والمسائل ذات الصلة سليم. وأحاطت اللجنة علماً بتقرير المفتش العام الذي أشار إلى تحسينات محتملة في إقامة العدالة. وستواصل اللجنة النظر في هذا الموضوع في اجتماعاتها المقبلة وستبلغ المجلس التنفيذي بأي شواغل إضافية قد تكون لديها، حسب الاقتضاء.

الادعاءات بأنشطة غير سليمة

26- أشارت لجنة مراجعة الحسابات بالتأييد إلى جهود مكتب التحقيق الرامية إلى إحالة الادعاءات المحتملة مرة أخرى إلى الإدارة عندما تكون الظروف أنسب لتقييمات وإجراءات من جانب الإدارة. وأدت هذه الجهود إلى زيادة فعالية الموظفين وأسفرت عن قيام مكتب التحقيق بالإبلاغ عن أنه تم التحقيق بشكل كامل في جميع الحالات المعروضة أمامه لاستعراضها في غضون ستة شهور.

27- ولاحظت لجنة مراجعة الحسابات بقلق أولي كبير للغاية الإشارات الواردة في التقرير السنوي للمفتش العام بشأن الحاجة إلى تحسين توقيت وشفافية عملية بت الإدارة في نتائج التحقيق. وخلال مناقشات لجنة مراجعة الحسابات مع المديرية التنفيذية، لاحظت لجنة مراجعة الحسابات مع الارتياح أن التقييم الذاتي الذي تجريه الإدارة للعملية القضائية يجري لإشراك مكتب الخدمات القانونية والمدير الجديد لشعبة الموارد البشرية والمفتش العام الجديد. وترى لجنة مراجعة الحسابات أنه من المبكر جدا إصدار أي حكم بشأن الحاجة إلى تغيير العملية القضائية الحالية، ولكنها ترغب فقط في أن يحيط المجلس التنفيذي علماً بتعليقات المفتش العام. وتعتزم لجنة مراجعة الحسابات تخصيص جزء كبير من وقت اجتماعها القادم في الصيف لمناقشة استعراض الإدارة للعملية.

28- ويجب أن تشير العملية القضائية أولاً وقبل كل شيء وأن تثبت، من خلال إجراءات، القيم المؤسسية للبرنامج وأن تنظر بسرعة في الوقت نفسه في جميع الجوانب ذات الصلة من السياسات المتعلقة بموظفي البرنامج والأمم المتحدة. وتتمثل فرضية العمل الحالية للجنة مراجعة الحسابات في أن الإدارة ومكتب الرقابة سيجدان فرصاً لتحسين العملية وضمان حسن توقيت الإجراءات وتوفير قدر أكبر من الشفافية الإجمالية للعملية القضائية.

التصورات والرؤى الإضافية

فرص للتقييمات المنسقة

29- أثبت البرنامج بذله لجهود مركزة لإجراء تقييم ذاتي لعملياته وقيادة التحسين المستمر. وقد أثبتت تلك الجهود بما في ذلك من خلال عمل المفتش العام، ومشاركات المراجع الخارجي المتصلة بالقيمة المستخلصة مقابل المال المنفق، والعمل الذي أجراه مكتب التقييم، والتقييمات الخارجية المنفذة بتكليف من الإدارة (مثل استعراضات الاستراتيجيات) أو عن طريق أصحاب المصلحة الرئيسيين (على سبيل المثال خدمات المراجعة التابعة للبلدان المانحة، ومكتب الأمم المتحدة للتقييم).

- 30- ولتعزيز قيمة هذه التقييمات، ينبغي أن تنتظر إدارة الموارد والمساءلة بالبرنامج في توطيد الفرص التي تم تحديدها كجزء من عملية التوصية الشاملة والنظر فيها ومتابعتها. ومن شأن هذا أن يسمح بتصنيف فرص التحسين وترتيبها حسب الأولوية. ويجب أن تنتظر إدارة الموارد والمساءلة في إدراج الفرص التي تعدها الإدارة في مثل هذا المخزون.
- 31- وأحد أغراض هذا التوطيد يتمثل في ضمان تحليل جميع الفرص التي تم تحديدها وترتيب أولوياتها بشكل مناسب. ويمكن أن تكون الفرص التي يتم تحديدها ذاتياً أعلى رتبة من تلك التي تحددها أفرقة الرقابة. وعقب تحليل المسائل المتعددة فإنها يمكن أن تشير إلى وجود سبب جذري مشترك.
- 32- ومع نضوج برامج الرقابة في البرنامج (مكتب الرقابة، المراجع الخارجي، مكتب التقييم) فلن يكون هناك مفر من زيادة تداخل الدراسات والتقييمات ونطاق الاستعراض، مما يؤدي في كثير من الحالات إلى عدم وضوح الفوارق بين خطوط الاختصاص. وعدم الوضوح هذا ليس نقطة ضعف في العملية ولكن نقطة قوة يمكن البناء عليها، لأن كل وحدة رقابة تأتي بالتصورات والرؤى والتركيز الخاص بها في تقييم قدرة البرنامج على تنفيذ استراتيجيته. وبناء عليه، فإن على الوحدات الثلاث أن تعمل معاً لتنسيق عملها. ويمكن أن ينطوي هذا التنسيق، ومن بين جملة أفكار، على القيام بمشاريع مشتركة، والإبلاغ المشترك، والاعتماد على أعمال أفرقة الوحدات الأخرى، والتخصيص المشترك لتعيينات الاستعراضات، وانتداب الموظفين مؤقتاً للمساعدة في مشاريع وحدة أخرى.

الكفاءة في فصل الواجبات

- 33- هناك حاجة ملحة إلى تعزيز مراعاة الفصل بين الواجبات في النظام المؤسسي لتكنولوجيا المعلومات. ومع إعادة الهيكلة التنظيمية التي أدخلت في أواخر عام 2012، ينبغي أن تكون هذه المسألة ذات أولوية قصوى، وينبغي أن تشمل تحديث جرد جميع تفويضات السلطة. وأبلغت لجنة مراجعة الحسابات بأن تعميماً للمديرة التنفيذية عن تفويض السلطة سيصدر قريباً.

الملحق الأول

اختصاصات لجنة برنامج الأغذية العالمي لمراجعة الحسابات

(وافق عليها المجلس التنفيذي في دورته العادية الثانية في 15 نوفمبر/تشرين الثاني 2011)

الغرض

- 1- تقدم لجنة مراجعة الحسابات خدماتها بصفتها هيئة خبراء استشارية وتقدم مشورة خبراء مستقلة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي في الوفاء بمسؤولياتهما المتعلقة بالحوكمة، بما في ذلك ضمان فعالية نظم الضوابط الداخلية، وإدارة المخاطر، ومهام مراجعة الحسابات والرقابة، وعمليات الحوكمة في البرنامج. وترمي اللجنة إلى تقديم قيمة مضافة عن طريق تعزيز المساءلة والحوكمة داخل البرنامج.
- 2- تقدم اللجنة المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن:
 - أ) نوعية ومستوى الإبلاغ المالي، والحوكمة، وإدارة المخاطر، والضوابط الداخلية في البرنامج؛
 - ب) استقلال وفعالية ونوعية مهام المراجعة الداخلية للحسابات وتقارير مراجع الحسابات الخارجي؛
 - ج) تعزيز التفاعل والتواصل بين أعضاء المجلس التنفيذي، ومراجعي الحسابات الخارجيين والداخليين، وإدارة البرنامج.

المسؤوليات

- 3- تشمل المسؤوليات المحددة للجنة مراجعة الحسابات تقديم المشورة للمجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بشأن الأمور التالية:
 - أ) المراجعة الداخلية للحسابات: التوظيف، والموارد، وأداء مهمة المراجعة الداخلية للحسابات، وملاءمة استقلال مهمة المراجعة الداخلية للحسابات، بما في ذلك تقديم المشورة بشأن اختيار المفتش العام ومدير مكتب الرقابة؛
 - ب) إدارة المخاطر والضوابط الداخلية: فعالية نظم الضوابط الداخلية في البرنامج بما في ذلك ممارسات إدارة المخاطر والحوكمة الداخلية؛
 - ج) الكشوف المالية: القضايا الناشئة عن الكشوف المالية المراجعة للبرنامج، والتقارير المقدمة من مراجع الحسابات الخارجي إلى إدارة البرنامج والمجلس التنفيذي؛
 - د) المحاسبة: ملاءمة سياسات المحاسبة ومعاييرها وممارسات الكشف المتبعة، والتغييرات والمخاطر في هذه السياسات؛
 - هـ) المراجعة الخارجية للحسابات: خطة عمل مراجع الحسابات الخارجي وتقاريره. يحق للجنة، بناء على طلب المجلس التنفيذي، أن تقدم المشورة بشأن اختيار مراجع الحسابات الخارجي، بما في ذلك تكاليف ونطاق الخدمات التي سيقدمها،

كما تقدم المشورة إلى المجلس التنفيذي بشأن الأتعاب التي يتقاضاها المراجع الخارجي وبشأن تمديدات عمل المراجعة أو أية أعمال إضافية مطلوبة من المراجع الخارجي؛

(و) القيم والأخلاق: النظم التي ينشئها البرنامج من أجل الحفاظ على قيم الخدمة المدنية الدولية وتعزيزها، وكفالة الامتثال للقواعد والسياسات السارية، والمعايير الرفيعة للنزاهة والسلوك الأخلاقي، لتفادي تضارب المصالح وسوء السلوك؛

(ز) الادعاءات بأنشطة غير سليمة: عملية معالجة الادعاءات الهامة والتحقيق فيها.

السلطة

- 4- تتمتع لجنة مراجعة الحسابات بكل السلطة اللازمة للوفاء بمسؤولياتها، بما في ذلك الوصول إلى معلومات البرنامج وسجلاته ومرافقه وموظفيه. وتتاح للجنة نفس إمكانية الوصول إلى المعلومات ذات الأهمية الخاصة والسرية، على النحو المتاح لمراجع الحسابات الخارجي بموجب النظام المالي للبرنامج. وتقدم الإدارة تحديثات إلى اللجنة في الوقت المناسب. وتوفر اللجنة الوقت للإدارة للاجتماع بشكل سري.
- 5- يتاح للمفتش العام ومدير مكتب الرقابة ولمراجع الحسابات الخارجي الوصول دون قيود وسرا إلى اللجنة.
- 6- يتخذ المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي الإجراءات اللازمة لضمان استعراض هذه الاختصاصات بصفة دورية. ويجب عرض أي تعديلات مقترحة على المجلس التنفيذي ليوافق عليها.
- 7- ليس للجنة، بوصفها هيئة استشارية، أي مسؤولية عن اتخاذ القرارات الإدارية، أو أي سلطة تنفيذية، أو أي مسؤوليات تشغيلية أخرى.

التكوين

- 8- تتكوّن اللجنة من خمسة أعضاء من الخبراء المستقلين الذين يقدمون خدماتهم بصفقتهم الشخصية.
- 9- تراعى في المقام الأول الكفاءة المهنية والنزاهة عند اختيار الأعضاء.
- 10- تكون عضوية اللجنة متوازنة، إلى أقصى الحدود الممكنة عملياً، من حيث جنسيات أعضائها من البلدان المتقدمة والبلدان النامية، ومن حيث التجربة في القطاع العام والقطاع الخاص، ومن حيث نوع الجنس. وتولى المراعاة الواجبة للتمثيل الجغرافي العادل. ولا يجوز لأكثر من عضو واحد أن يكون مواطناً لنفس الدولة العضو في البرنامج.
- 11- يجري، بالقدر المستطاع، اختيار عضو واحد على الأقل بناء على مؤهلاته وتجربته/مؤهلاتها وتجربتها كفني رقابة كبير، أو مراجع للحسابات، أو كمدير مالي كبير، ويفضل أن يكون ذلك في منظومة الأمم المتحدة أو منظمة دولية أخرى.
- 12- ينبغي لأعضاء اللجنة، لكي يضطلعوا بدورهم بفعالية، أن يتمتعوا كمجموعة بمعارف حديثة وملائمة ومهارات وخبرات عالية المستوى في المجالات التالية:

(أ) المالية ومراجعة الحسابات؛

(ب) هيكل الحوكمة والمساءلة في المنظمة، بما في ذلك إدارة المخاطر؛

(ج) إدراك المفاهيم القانونية العامة؛

- (د) التجربة الإدارية الرفيعة المستوى؛
- (هـ) تنظيم وهيكّل وعمل منظومة الأمم المتحدة و/أو المنظمات الدولية الحكومية الأخرى؛
- 13- ينبغي للأعضاء أن يكونوا على فهم بأهداف البرنامج ورسائله، وهيكّل الحوكمة والمساءلة فيه، والقواعد ذات الصلة التي تحكمه، أو أن يكتسبوا ذلك الفهم بسرعة.

الاستقلال

- 14- لما كان دور اللجنة هو تقديم المشورة الموضوعية، فإن الأعضاء يبقون مستقلين عن أمانة البرنامج، والمجلس التنفيذي، ويكونون بمعزل عن أي تضارب حقيقي أو ظاهر في المصالح.
- 15- أعضاء اللجنة:
- (أ) لا يشغلون مناصب في شركات لها علاقة تجارية بالبرنامج؛ ولا يمارسون أي أنشطة قد تخل، أو يبدو أن من شأنها أن تخل، باستقلالهم في أدائهم لمهامهم كأعضاء في اللجنة؛
- (ب) لا يكونون حالياً، أو خلال السنتين السابقتين على تعيينهم في اللجنة، موظفين أو مستخدمين بأي صفة من جانب البرنامج أو من جانب وفد لدى المجلس التنفيذي للبرنامج، أو يكون لهم فرد من أفراد أسرهم المباشرين (على النحو المحدد في النظام الأساسي للموظفين ودليل الموارد البشرية في البرنامج) يعمل في البرنامج أو على علاقة تعاقدية مع البرنامج، أو مع وفد لدى المجلس التنفيذي للبرنامج؛
- (ج) يكونون مستقلين عن فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة؛
- (د) لا يكونون مؤهلين لأي وظيفة في البرنامج لمدة ثلاث سنوات على الأقل اعتباراً من اليوم الأخير لفترة عضويتهم/عضويتهم في اللجنة.
- 16- يقدم أعضاء اللجنة خدماتهم بصفته الشخصية ولا يلتزمون أو يقبلون تعليمات تتعلق بعملهم في اللجنة من أي حكومة أو هيئة أخرى داخل البرنامج أو خارجه.
- 17- يوقع أعضاء اللجنة على إعلان سنوي للاستقلال وبيان عن المصالح المالية، ويقدمونها إلى رئيس المجلس التنفيذي، تبعاً لإجراءات تنشئها اللجنة بموجب قواعدها الإجرائية.

الاختيار، والتعيين، وفترة العضوية

- 18- يقوم المدير التنفيذي بما يلي:
- (أ) دعوة أعضاء البرنامج لتسمية مرشحين لعضوية لجنة مراجعة الحسابات ممن يُعتبر أنهم يتمتعون بمؤهلات عالية وخبرات رفيعة المستوى؛
- (ب) نشر إعلان في المجالات و/أو الصحف الدولية المرموقة، وفي شبكة الإنترنت، يدعو فيه المرشحين الذين يتمتعون بالمؤهلات والخبرات المناسبة إلى التقدم بإبداء رغبتهم.

- 19- تقتضي عملية اختيار أعضاء اللجنة فريقاً للاختيار، ويشمل الفريق ممثلين اثنين من المجلس التنفيذي يختارهما المجلس التنفيذي، وعضواً حالياً في لجنة مراجعة الحسابات تختاره لجنة مراجعة الحسابات، وعضوين من الأمانة يختارهما المدير التنفيذي. ويعيّن فريق الاختيار رئيساً له.
- 20- يبلغ فريق الاختيار توصياته للمدير التنفيذي ورئيس المجلس التنفيذي.
- 21- ينظر المجلس التنفيذي في المرشحين الذين يوصي المدير التنفيذي بالموافقة على تعيينهم.
- 22- يعيّن أعضاء اللجنة لمدة ثلاث سنوات، قابلة للتجديد مرة ثانية وأخيرة لمدة ثلاث سنوات، ليست بالضرورة متعاقبة.
- 23- يختار أعضاء اللجنة الرئيس من بينهم ويخدم بصفته الشخصية لمدة أقصاها فترة واحدة. وإذا تعذر على الرئيس حضور الاجتماع، ينتخب الأعضاء الحاضرون رئيساً بالنيابة.
- 24- يحق لعضو اللجنة أن يستقيل من عضويته/عضويته بتقديم إخطار كتابة إلى رئيس المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي.
- 25- لا يجوز إلا للمجلس التنفيذي بعد التشاور مع المدير التنفيذي إلغاء تعيين للجنة.

الاجتماعات

- 26- تجتمع اللجنة ثلاث مرات على الأقل في السنة، ويكون ذلك عادة في مقر البرنامج. ويوافق رئيس المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي على أي اجتماع يعقد في مكان آخر. ويتوقف العدد الدقيق للاجتماعات في السنة على عبء العمل المتوقع عليه، وتقرر اللجنة التوقيت الأنسب للنظر في المسائل المحددة بالتشاور مع رئيس المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي. ويجوز للجنة، في ظروف استثنائية، أن تجتمع عن طريق التداول بالفيديو أو التداول عن بعد.
- 27- يجوز للجنة، رهنا بهذه الاختصاصات، وضع نظامها الداخلي لمساعدة أعضائها على تنفيذ مسؤولياتهم. ويقدم النظام الداخلي للجنة إلى المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي لأغراض الإحاطة.
- 28- يتكون نصاب اللجنة من ثلاثة أعضاء. وتمارس اللجنة عملها عموماً على أساس توافق الآراء. وفي الحالات التي يتعذر فيها التوصل إلى توافق في الآراء، تُتخذ جميع قرارات اللجنة بأغلبية الأعضاء المشاركين في الاجتماع. وإذا تساوى عدد الأصوات يكون صوت رئيس اللجنة هو المرجح.
- 29- يحضر المدير التنفيذي، ومراجع الحسابات الخارجي، والمفتش العام ومدير مكتب الرقابة، ورئيس الشؤون المالية، وموظف الأخلاقيات، أو ممثلوهم، الاجتماعات عندما تدعوهم اللجنة إليها. ويجوز كذلك دعوة موظفين آخرين في البرنامج لهم مهام ذات صلة بالبنود الواردة على جدول الأعمال.
- 30- تستطيع اللجنة عند الضرورة الحصول على مشورة مستقلة أو الاستعانة بخبراء خارجيين، وتكون النفقات التي ترتبط بذلك ولا تغطيها ميزانية اللجنة مرهونة بموافقة رئيس المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي من خلال الإجراءات المقررة.
- 31- تبقى جميع الوثائق والمعلومات السرية التي تعرض على اللجنة أو تحصل عليها سرية ما لم يتقرر خلاف ذلك. ويقر أعضاء اللجنة بهذا الالتزام كتابة وقت تعيينهم.

الإبلاغ

- 32- يعرض رئيس اللجنة النتائج التي توصلت إليها اللجنة على رئيس المجلس التنفيذي والمدير التنفيذي بعد كل اجتماع، ويقدم تقريرا سنويا، كتابة وبحضوره شخصيا، لينظر فيه المجلس التنفيذي في دورته السنوية.
- 33- يحق لرئيس اللجنة أن يخطر رئيس المجلس و/أو المدير التنفيذي في أي وقت بأي قضية خطيرة تتعلق بالحوكمة وتتطلب إبلاغها الاهتمام في رأيه/أو رأيها.

الترتيبات الإدارية

- 34- يقدم أعضاء اللجنة خدماتهم بلا مقابل.
- 35- بمستوى يماثل رتبة أمين عام مساعد في الأمم المتحدة، فإن أعضاء اللجنة:
- (أ) يتلقون بدل الإقامة اليومي؛
- (ب) لهم الحق في استرداد نفقات السفر لحضور دورات اللجنة، وفقا للإجراءات المطبقة على موظفي البرنامج المعيّنين.
- 36- يوفر مكتب نائب المدير التنفيذي للعلاقات الخارجية خدمات دعم الأمانة للجنة.

الملحق الثاني

تكوين لجنة مراجعة الحسابات

- ◀ السيد أنطوان أنطون: خبير استشاري مستقل للإدارة ومسؤول تنفيذي أقدم سابقا في شركة Ernst and Young؛ وهو من مواطني فرنسا/لبنان. وتمتد فترة ولايته من 7 يوليو/تموز 2012 حتى 6 يوليو/تموز 2015.
- ◀ السيدة Elvira Edith Lazzati: المسؤول المالي الأقدم سابقا في شركة JBS Argentina؛ وهي من مواطني الأرجنتين. وتمتد فترة ولايتها من 9 يونيو/حزيران 2012 حتى 8 يونيو/حزيران 2015.
- ◀ السيدة Kholeka Mzondeki؛ المدير غير التنفيذي لشركة Reunert ومؤسسة Lovelife وغيرهما؛ وهي من مواطني جنوب أفريقيا. وتمتد فترة ولايتها من 10 نوفمبر/تشرين الثاني 2012 إلى 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.
- ◀ السيدة Irena Petruškevičienė: عضو زمامل في رابطة المحاسبين القانونيين المعتمدين، وعضو سابق في المحكمة الأوروبية لمراجعي الحسابات، لكسمبرغ؛ وهي من مواطني ليتوانيا. وتمتد فترة ولايتها من 30 يوليو/تموز 2011 إلى 29 يوليو/تموز 2014.
- ◀ السيد James A. Rose: نائب الرئيس التنفيذي ورئيس مراجعي الحسابات بشركة Humana؛ وهو من مواطني الولايات المتحدة. وتمتد فترة ولايته من 30 يوليو/تموز 2011 إلى 29 يوليو/تموز 2014.

الملحق الثالث

أنشطة لجنة مراجعة الحسابات أبريل/نيسان 2012 - مارس/آذار 2013			
مارس/آذار 2013	ديسمبر/كانون الأول 2012	يونيو/حزيران 2012	
√		√	جلسة تنفيذية مع مكتب المجلس التنفيذي
√	√	√	جلسة تنفيذية مع المدير التنفيذي
		√	العمليات
√		√	مسائل التقييم
√			لجنة الاستثمار
مسائل الرقابة:			
√		√	- المراجعة الخارجية
√	√	√	- المراجعة الداخلية
√	√	√	إدارة الأداء والمخاطر
	√	√	مسائل الموارد البشرية
√	√		الرقابة الداخلية
		√	المسائل الأخلاقية
	√	√	المسائل القانونية
√	√	√	مسائل المالية والميزانية